

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 336 @ واستدللاً وتخريجاً ، ثم تفرقوا في البلدان ، فكان هذا مذهباً للشافعي وإليه أعلم . * * * .))

24 - بيان الفرق بين أهل الحديث وأصحاب الرأي .

قال الإمام ولي الله الدهلوي قدس سره تحت هذا العنوان في الحجة البالغة ما نصه : ()
أعلم أنه كان من العلماء في عصر سعيد بن المسيب ، وإبراهيم والزهري ، وفي عصر مالك وسفيان ، وبعد ذلك يكرهون الخوص بالرأي ، ويهابون الفتيا والاستبناط إلا لضرورة لا يجدون منها بدا . وكان أكبرهم رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . سئل عبد الله بن مسعود عن شيء فقال : إني لأكره أن أحل لك شيئاً حرمه الله عليك ، أو أحرم ما أحله الله لك . وقال معاذ بن جبل : يا أيها الناس ! لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله ، فإنه لم ينفك المسلمون أن يكون فيهم من إذا سئل سرد . وروي نحو ذلك عن عمر وعلي وابن عباس وابن مسعود في كراهة التكلم فيما لم ينزل . وقال ابن عمر لجابر بن زيد : إنك من فقهاء البصرة ، فلا تفت إلا بقرآن ناطق ، أو سنة ماضية ، فإنك إن فعلت غير ذلك ، هلك وأهلك . وقال أبو النصر : لما قدم أبو سلمة البصرة ، أتته أنا والحسن ، فقال للحسن : أنت الحسن ؟ ما كان أحد بالبصرة أحب إلى لقاء منك ، وذلك أنه بلغني أنك تفتي برأيك ، فلا تفت برايك إلا أن يكون سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو كتاباً منزلاً . وقال ابن المنكدر : إن العالم يدخل فيما بين الله وبين عبادة ، فليطلب لنفسه المخرج . وسئل الشعبي : كيف كنتم تصنعون إذا سئلتكم ؟ قال : على الخير وقعت ، كان إذا سئل الرجل قال لصاحبه : أفتهم ، فلا يزال حتى يرجع إلى الأول . وقال الشعبي : ما حدثوك هؤلاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذ به ، وما قالوه برأيهم ، فألقه في الحش . (أخرج هذه الآثار عن آخرها الدارمي) . .

() (فوق شيوخ تدوين الحديث والأثر في بلدان الإسلام وكتابه الصحف والنسخ .